Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

كما فعل يهود المدينة وما حولها بعد تأمين النبى إياهم ومحالفته لهم..

«وبيَّن الغاية التى ينتهى بها القتال إذا كان الغَلَب للمسلمين فقال: ﴿حَتَّى يُعْطُوا الجِزْيَةَ عن يدٍ وهُمْ صَاغِرُونَ﴾، أى قاتلوهم عند وجود ما يقتضى وجوب القِتال، كالاعتداء عليكم أو على بلادكم، أو اضطهادكم وفتنتكم عن دينكم، أو تهديد أمنكم وسلامتكم - كما فعل الروم فكان سببًا لغزوة تبوك - حتى تأمنوا عدوانهم بإعطائكم الجزية فى الحالَين اللذين قُيِّدَتْ بهما.. فالقَيْد الأول لهم، وهو أن تكون صادرة عن يد: أى عن قدرة وسعة فلا يُظلَمون ولا يُرْهَقون؛ والثانى لكم، وهو الصَّغار المراد به خَضْدُ شوكتهم والخضوع لسيادتكم وحكمكم... وبهذا يكون تيسير السبيل لاهتدائهم إلى الإسلام، بما يَرَوْن من عدلكم وهدايتكم، وفضائلكم التى يرونكم أقرب بها إلى هداية أنبيائهم منهم. فإن أسلموا عم الهدى والعدل والاتحاد، وإن لم يسلموا كان الاتحاد بينكم وبينهم بالمساواة فى العدل، ولم يكونوا هم حائلا دونهما فى دار الإسلام..

«ومتى أعطوا الجزية وجب تأمينهم وحمايتهم والدفاع عنهم، وحريتهم فى دينهم بالشروط التى تعقد بها الجزية،